

جرم مثل ولايزاد على شرطه وبتظلمه وبتفويضها تفويضاً

مخوج السبعين فان مضت المدة ولم يدرك الزرع على

العالم جرم مثل نصيب من الارض حتى يدرك نفعه

عليها المخصص كجر الحصاد ونحوه فان شرط

على العالم عند يوسف حمه الله وبه يفتى

فصل في دفع الشجر الى من

يصلح له من ثمره وهي كالزراعة الا ان تصح بلا